

مؤسسات صنع السياسات العامة الرسمية وغير الرسمية في المغرب  
أ.د. إسرائ علاء الدين الباحث. عادل محمد لفته

جامعة النهرين / كلية العلوم السياسية / قسم النظم السياسية والسياسات العامة

[sayfali123409@gmail.com](mailto:sayfali123409@gmail.com)

[dr.israa@nahrainuniv.edu.iq](mailto:dr.israa@nahrainuniv.edu.iq)

### الملخص:

تعد المملكة المغربية من الدول الرائدة في التجارب البرلمانية على المستوى العربي وقد عرف المغرب التعددية الحزبية والبرلمان والدستور منذ قرابة النصف قرن حيث أخذ بنظام الملكية الدستورية الديمقراطية وإن كان النظام السياسي في المملكة يعاني من مشكلة حقيقية في عملية تداول السلطة، حيث لا توجد إشارة إلى من يتولى منصب رئاسة الحكومة، بل ترك الأمر لاجتهاد الملك في اختيار رئيس الوزراء، ولم يدع الأمر يتعلق بنتائج الانتخابات على الرغم من أنها كانت معمولاً بها في النظام السياسي للمغرب، فضلاً عن اتهام المؤسسة الملكية بالتلاعب بالانتخابات ونتائجها عن طريق دعم بعض الأحزاب إعلامياً والعمل على إقصاء أحزاب أخرى تخالف توجهاتها، ولكون المؤسسات الرسمية لها الدور الأكبر في صنع السياسات العامة لذلك أصبح من المهم دراسة العملية الانتخابية في المغرب ودور المؤسسة الملكية والأحزاب السياسية، وتأثير كل منهما في العملية السياسية من أجل معرفة الصورة الحقيقية لطبيعة النظام السياسي المغربي.

الكلمات المفتاحية: (مؤسسات صنع السياسات العامة، التجارب البرلمانية، المغرب).

Formal and informal public policy-making institutions in Morocco

Dr. Israa Aladdin, researcher. Adel Mohamed Lafta

Al-Nahrain University / College of Political Science / Department of Political Systems and Public Policies

[dr.israa@nahrainuniv.edu.iq](mailto:dr.israa@nahrainuniv.edu.iq) [sayfali123409@gmail.com](mailto:sayfali123409@gmail.com)

### Abstracts:

The Kingdom of Morocco is one of the leading countries in parliamentary experiments at the Arab level. Morocco has known party pluralism, parliament and the constitution for nearly half a century, as it adopted the system of democratic constitutional monarchy, although the political system in the Kingdom suffers from a real problem in the process of transferring power, as there is no reference to who He assumes the position of prime minister, but rather left the matter to the king's diligence in choosing the prime minister, and he did not leave the matter related to the election results, although they were in force in the Moroccan political system, in addition to accusing the royal establishment of manipulating the elections and their results by supporting some parties in the media and

working to exclude Other parties differ in their orientations, and since official institutions have the largest role in making public policies, it has become important to study the electoral process in Morocco and the role of the monarchy and political parties, and the influence of each of them on the political process in order to know the true picture of the nature of the Moroccan political system.

Keywords: (public policy-making institutions, parliamentary experiences, Morocco).

## المطلب الأول: المؤسسات الرسمية

إنّ النظام المغربي هو نظام "ملكية دستورية ديمقراطية اجتماعية" كما نصّ عليه الدستور المغربي، وانطلاقاً من الشرعية التقليدية التي تمزج بين التاريخ والدين متجاوزاً منطوق الدستور، فقد وظف النظام الدلالات الدينية كإطار للأسرة العلوية عن طريق خطابها السياسي الذي يؤكد على سمو السياسي للعائلة الملكية الحاكمة.

إنّ حكم الأسرة العلوية متجذر في تاريخ المغرب، منذ أواسط القرن السابع عشر حتى الآن، وبعد احتلال المغرب عام ١٩١٢، فرضت الحماية الفرنسية والاسبانية عليه إلى أن تم استقلاله عام ١٩٥٦، وحكم المغرب بعد الاستقلال كل من محمد الخامس (١٩٥٦-١٩٦١) واستلم الحكم بعده الملك الحسن الثاني (١٩٦١-١٩٩٩) ثم الملك الحالي محمد السادس، الذي تولى الحكم في المغرب عام ١٩٩٩ ولحد الان.

ان المؤسسة الملكية تُعدّ سلطة تأسيسية للنظام المغربي لأنها كانت صاحبة المبادرة الدستورية ولا زالت كذلك، ولكن في الوقت نفسه لا يمكن ان نعدّ النظام السياسي المغربي مقتصرًا على الوثيقة الدستورية فقط لأنّ أفعال السياسي في كثير من ممارساته يتجاوز النص الدستوري .

وبسبب المكانة الرمزية التي تتمتع بها المؤسسة الملكية فقد استطاعت أن تتحكم بقواعد اللعبة السياسية وتحتكرها، وظلت تنظر إلى نفسها نظرة (علو وسمو) بتحكمها في الأجهزة التشريعية والتنفيذية مما يتناقض مع مبدأ الفصل بين السلطات كما نصت عليه المنظومة الديمقراطية للنظم البرلمانية. فالملك يحكم البلد مستعيناً بالسلطتين التنفيذية، والتشريعية)

(١)

ونص الفصل الأول من الدستور المغربي للعام ١٩٩٦ على (أنَّ السيادة للأمة تمارسها بشكل مباشر عن طريق الاستفتاء، وبشكل غير مباشر بوساطة المؤسسات الدستورية)<sup>(١)</sup>، في حين أنَّ الفصل التاسع عشر من ذلك الدستور نصَّ على (أنَّ الملك هو أمير المؤمنين، وهو الممثل الرسمي للأمة، وضامن دوام الدولة واستمرارها، ورمز وحدتها، وهو حامي حمى الدين، والساهر على احترام دستورها، والضامن لاستقلال البلاد، وحوزة المملكة في دائرة حقوقها الحقة)<sup>(٢)</sup>، إنَّ تلك المكانة التي تتمتع بها الملك المغربي تعود إلى الأسس التاريخية، فلَقَّبُ الملك "أمير المؤمنين" هو الذي أتاح له نوعاً من الحق الإلهي في الحكم، وقام نظام الحكم في مملكة المغرب على أسلوب البيعة، وكان الملك هو الضامن لوحدة البلاد، فضلاً عن دوره في الحكم بين ألقراء<sup>(٤)</sup>.

ولقد أكدت جميع الدساتير المغربية منذ نشأة أول دستور مغربي عام (١٩٦٢) إلى آخر دستور للمملكة عام (٢٠١١) على اعطاء مكانة سامية للملكية، باعتبار أنَّ الدستور لم يُنشئ المؤسسة الملكية وإنما أقر وجودها التاريخي، على عكس المؤسسات الأخرى التي أنشأها الدستور، فالملكية هي خاصية مهمة ميزت الدستور المغربي عن بقية الدساتير.

وتتمتع الملكية المغربية عن مثيلاتها من الملكيات العربية بأنَّها تمتاز بالاستمرارية التاريخية، فضلاً عن سياساتها في سيطرة أفراد الأسرة الملكية على وظائف محددة - فضلاً عن منصب الملك- وهي قيادة الجيش وولاية العهد، وعلى الرغم من استخدام النظام استراتيجية تقوم على دمج القبائل وصهرها في المجتمع الحديث ودمج العرب والبربر، ولكنَّه لم يؤسس قاعدة قبلية له، وإنَّما وضع نفسه في مكانة أعلى فوق القبائل، واستخدام سياسة الوقوف بمسافة واحدة عن جميع القبائل المغربية، وعدم الانحياز إلى أيِّ منها على حساب الأخرى<sup>(٥)</sup>.

يتضمن هذا المطب ملامح النظام السياسي للمملكة المغربية عن طريق دراسة طبيعة السلطات المغربية التنفيذية و التشريعية والقضائية.

#### أولاً: السلطة التنفيذية:

بحسب التجارب المقارنة المختلفة لدول العالم، إنَّ الأدوار للمؤسسات التنفيذية في صنع السياسات العامة أصبح كبيراً بإختلاف طبيعة أنظمتها السياسية، عبر فضاءات متعددة عن طريق

صياغة وتقديم مشاريع القوانين وعرضها على البرلمان، فيما تهيمن بعض النظم الشمولية على عملية صنع السياسات العامة بشكل كامل<sup>(٦)</sup>.

وتتكون المؤسسة التنفيذية المغربية من جزئين هما:

#### أ. المؤسسة الملكية:

يتمتع النظام المغربي بقوة سياسية للمؤسسة الملكية مقارنة بباقي أطراف السلطة، ولكنه يواجه أزمة في إيجاد توازن حقيقي بين نظام السلطة الحديثة ونظام السلطة التقليدي الذي يضمن له الهيمنة على العملية السياسية برمتها، وقد كان يجدر بالأنظمة الملكية ان تعالج مثل هكذا مشكلة عن طريق اختيار احد الحلول التي طرحها هانتجتون وهي<sup>(٧)</sup>:

١. إقامة نظام ملكي دستوري حديث، تكون فيه السلطة للشعب بوساطة الأحزاب السياسية والبرلمان.

٢. الدمج بين سلطة الشعب وسلطة الملك ضمن نفس النظام السياسي.

استبعد النظام الملكي المغربي الحل الأول جملة وتفصيلاً لكونه لا يلبي رغبات السلطة المتمثلة بالملك، وقد اختار النظام الحل الثاني وعمل به في فترة ما بعد الاستقلال، إلا أنه فشل لعدم قدرة الحكومات على تحقيق مطالب الأحزاب السياسية ومطالب المؤسسة الملكية في آن واحد، بسبب اختلاف الرؤى والأهداف بين الطرفين، لذلك لجأت المؤسسة الملكية إلى حل ثالث يتلائم طبيعة توجهات ذلك النظام، وهو احتفاظ النظام الملكي بالسلطة، وأن يكون هو أفاعل الرئيس في العملية السياسية، مع مشاركة جزء من السلطات مع من يختارهم الشعب المغربي كممثلين له في النظام السياسي<sup>(٨)</sup>.

ان المركزية القوية للملك جعلت الإطار الدستوري يعاني من الهشاشة والضعف، وقد انعكس ذلك على الواقع السياسي المغربي، لكون الإطار الدستوري هو المنظم للحياة السياسية المغربية، والذي أدى فقدان التوازن المؤسسي، بسبب تفوق المؤسسة الملكية على بقية مؤسسات النظام السياسي<sup>(٩)</sup>.

واستطاع النظام السياسي التحكم بالمجتمع المغربي عن طريق تقنين الحياة العامة و الخاصة للأفراد على النحو الآتي (١٠):

١. الملك هو محور العملية السياسية، ولا يجوز المساس بشخصه أو مكانته.
٢. تدعيم المؤسسة الملكية لمواجهة القوى الأخرى، بالاعتماد على النخب التقليدية من الاشراف والعلماء ورجال الدين.
٣. العمل على استمرارية العلاقة التاريخية بين الدين والسياسة، فضلا عن الجمع بين التقليد والحداثة.
٤. رفض فكرة الحزب الواحد والعمل بمبدأ التعددية الحزبية والسياسية والنقابية.
٥. الإجماع على محورية ومركزية دور الملك، باعتباره حاكم البلاد وفي الوقت ذاته أميراً للمؤمنين، مع كون النظام قائماً على التعددية السياسية.

#### ب: الحكومة:

تتكون الحكومة المغربية من المجلس الوزاري الذي يضم رئيس الوزراء (المسمى بالوزير الأول سابقاً) ويعين من الملك، على ان يكون من الحزب السياسي ألفائز بالانتخابات التشريعية في حين يقوم رئيس الوزراء باختيار كابينته الوزارية (١١)، وتُشكّل الحكومة بعد انتخاب مجلس النواب، وعلى الحكومة المشكلة ان تعلن عن برنامج عملها الذي يتضمن خطط النشاط الحكومي من سياسات اقتصادية واجتماعية على المستوى الداخلي والخارجي، وتعرضه على مجلس النواب، للمصادقة عليه، وهي تقوم مقام الموافقة النهائية على تشكيل الحكومة بعد حصولها على ثقة مجلس النواب، بتصويت الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس، لصالح البرنامج الحكومي (١٢)، وهذا البرنامج ستكون الحكومة ملزمة بتنفيذه، وسوف تحاسب عليه من قبل الملك والبرلمان باعتبارها المسؤولة عن تنفيذ ذلك البرنامج، ويُعدّ رئيس الوزراء حلقة الوصل بين الملك ومجلس الوزراء من جهة، وبين مجلس النواب والحكومة من جهة أخرى، ولرئيس الوزراء أن يطلب من الملك إعفاء عضو أو أكثر من أعضاء حكومته، ويجب أن يتضمّن هذا البرنامج الخطوط الرئيسية للعمل الذي تنوي الحكومة القيام به، في

مختلف مجالات النشاط الوطني، ولاسيما في ميادين السياسة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية والخارجية، وزراء الحكومة مسؤولون عن تنفيذ سياسة الحكومة، كلٌ منهم في القطاع المسؤول عنه، وفي إطار حكومي تضامني، حيث يقوم كلٌ وزير بأداء المهام المسندة إليه من قبل رئيس الحكومة، ويطلعون مجلس الوزراء على ذلك، ويمكن للوزراء أن يفوضوا جزءاً من اختصاصاتهم لكتاب الدولة<sup>(١٣)</sup>، وأعضاء الحكومة مسؤولون جنائياً أمام محاكم المملكة عما يرتكبون من جنايات وجنح، في أثناء ممارستهم لمهامهم، ويُحدد القانون القواعد المتعلقة بهذه المسؤولية<sup>(١٤)</sup>.

تعمل الحكومة تحت سلطة رئيسها، على تنفيذ البرنامج الحكومي وعلى ضمان تنفيذ القوانين. والإدارة موضوعة تحت تصرفها، كما تمارس الإشراف والوصاية على المؤسسات والمقاولات العمومية (الفصل ٨٩)<sup>(١٥)</sup>، ويمارس رئيس الحكومة السلطة التنظيمية، ويمكن أن يفوض بعض سلطاته إلى الوزراء، وتحمل المقررات التنظيمية الصادرة عن رئيس الحكومة التوقيع بالعطف من لدن الوزراء المكلفين بتنفيذها. (الفصل ٩٠)<sup>(١٦)</sup>.

ويتداول مجلس الحكومة، تحت رئاسة رئيس الحكومة، في القضايا والنصوص الآتية:

١. السياسة العامة للدولة قبل عرضها على المجلس الوزاري.
٢. طلب الثقة من مجلس النواب، بقصد مواصلة الحكومة تحمل مسؤوليتها.
٣. القضايا الراهنة المرتبطة بحقوق الإنسان وبالنظام العام.
٤. مشاريع القوانين، ومن بينها مشروع قانون المالية، قبل أيداعها بمكتب مجلس النواب، دون إخلال بالأحكام الواردة في الفصل ٤٩ من الدستور.
٥. مراسيم القوانين.
٦. مشاريع المراسيم التنظيمية.
٧. المعاهدات والاتفاقيات الدولية قبل عرضها على المجلس الوزاري.

٨. تعيين الكتاب العامين، ومديري الإدارات المركزية بالإدارات العمومية، ورؤساء الجامعات والعمداء، ومديري المدارس والمؤسسات العليا.

ويُطلع رئيس الحكومة الملك على خلاصات مداولات مجلس الحكومة<sup>(١٧)</sup>، ويكون الوزراء مسؤولون عن تنفيذ السياسة الحكومية كل في القطاع المكلف به، وفي إطار التضامن الحكومي، كما يقوم الوزراء بأداء المهام المسندة إليهم من قبل رئيس الحكومة، ويطلعون مجلس الحكومة على ذلك، ويمكن للوزراء أن يفوضوا جزءاً من اختصاصاتهم لكتاب الدولة<sup>(١٨)</sup>.

### ثانياً: السلطة القضائية:

إنَّ القضاء بحسب الدستور المغربي لعام ٢٠١١ مستقل عن السلطتين التشريعية والتنفيذية، وإن الملك هو الضامن لاستقلال السلطة القضائية، ويعين القضاة بظهير شريف باقتراح من المجلس الأعلى للقضاء<sup>(١٩)</sup>، ولا يُعزلُ القضاة ولا يُنقلون إلا بمقتضى القانون<sup>(٢٠)</sup>.

ويرأس الملك المجلس الأعلى للسلطة القضائية الذي يتألف من الرئيس الأول لمحكمة النقض رئيساً منتدباً، والوكيل العام للملك لدى محكمة النقض، ورئيس الغرفة الأولى لمحكمة النقض، إلى جانب مُمثّلين عن محاكم الاستئناف وعددهم أربعة، وستة ممثلين لقضاة محاكم أول درجة، ويجب ضمان تمثيلية النساء القاضيات من بين الأعضاء العشرة المنتخبين بما يتناسب مع حضورهن داخل السلك القضائي بشرط ان يكون مشهود لهن بالكفاءة والنزاهة<sup>(٢١)</sup>.

ويكون المجلس الأعلى للسلطة القضائية مسؤولاً عن تطبيق الضمانات الممنوحة للقضاة، ولاسيما فيما يخص استقلالهم وتعيينهم وترقيتهم وتأديبهم، ويعقد المجلس الأعلى للسلطة القضائية دورتين في السنة على الأقل، وكذلك تصدر الأحكام وتنفذ باسم الملك وطبقاً للقانون<sup>(٢٢)</sup>.

وقد استحدثت محكمة دستورية في إطار الدستور المغربي لعام ٢٠١١<sup>(٢٣)</sup>، وتتألف المحكمة الدستورية من (١٢) عضواً، يعينون لمدة (٩) سنوات، غير قابلة للتجديد، (٦) أعضاء منهم يعينهم

الملك ومن بينهم عضو يقترحه الأمين العام للمجلس العلمي الأعلى، و(٦) أعضاء ينتخب نصفهم من طرف مجلس النواب، وينتخب النصف الآخر مجلس المستشارين من بين المترشحين، الذين يقدمهم مكتب كل مجلس، وذلك بعد التصويت بالاقتراع السري، وبأغلبية ثلثي الأعضاء الذين يتألف منهم كل مجلس، ويتم تجديد ثلث كل فئة من أعضاء المحكمة الدستورية كل (٣) سنوات، ويقوم الملك بتعيين رئيس المحكمة الدستورية من بين الأعضاء الذين تتألف منهم، ويختار أعضاء المحكمة الدستورية على أساس الكفاءة القضائية والفقهية والإدارية، ومارسوا مهنتهم لمدة لا تتجاوز عن (١٥) سنة، والمشهود لهم بالتجرد والنزاهة<sup>(٢٤)</sup>.

وتمارس المحكمة الدستورية الاختصاصات المسندة إليها بفصول الدستور، وبأحكام القوانين التنظيمية، وبالإضافة إلى ذلك تبت في صحة انتخابات أعضاء البرلمان وعمليات الاستفتاء، وكذلك تحال إلى المحكمة الدستورية القوانين التنظيمية قبل إصدار الأمر بتنفيذها، والأنظمة الداخلية لكل من مجلس النواب والمستشارين قبل الشروع في تطبيقها، لِنَبْتُ في مطابقتها للدستور، ويمكن للملك ولكل من رئيس مجلس النواب، أو رئيس مجلس المستشارين، أو (خمس) عدد أعضاء مجلس النواب البالغ عددهم (٣٩٥) عضواً، أن يحيلوا القوانين قبل إصدار الأمر بتنفيذها إلى المحكمة الدستورية، لِنَبْتُ في مطابقتها للدستور، وكذلك تَبْتُ المحكمة الدستورية في الطعون المتعلقة بانتخاب أعضاء البرلمان، غير أنَّ للمحكمة تجاوز هذا الأجل بموجب قرار مُعلَّل، إذا استوجب ذلك عدد الطعون المرفوعة إليها، أو استلزم ذلك، الطعن المقدم إليها<sup>(٢٥)</sup>.

وتختص المحكمة بحل النزاع الذي يمسّ الحقوق و الحريات التي ضَمِنها الدستور، ولا يمكن إصدار الأمر بتنفيذ مقتضى ما تم التصريح بعدم دستوريته ولا تطبيقه، وكذلك لا تقبل قرارات المحكمة الدستورية أيّ طريق من طرق الطعن، وتُلزم كلَّ السلطات العامة وجميع الجهات الإدارية والقضائية<sup>(٢٦)</sup>.



وُحال القوانين التنظيمية للمحكمة الدستورية بموجب الفصل ١٣٢، قبل صدور الأمر بتنفيذها، وكذلك الأنظمة الداخلية لمجلس النواب والمستشارين قبل الشروع في تطبيقها لتبت تلك المحكمة في مطابقتها للدستور، فضلاً عن دور المحكمة في مطابقة القوانين مع الاتفاقيات الدولية، في حال تمت إحالتها من الملك أو رئيس الوزراء أو رئيس البرلمان أو رئيس مجلس المستشارين<sup>(٢٧)</sup>.

ويضاف إلى ما سبق من دور للمحكمة فإنّه تقع عليها مسؤولية الدفع بدستورية قانون أُثير خلال النظر في قضية هي محل خلاف لتطبيقها، إذا قدّم أحد أطراف النزاع اعتراضاً يبين أنّ تطبيق ذلك القانون يمسّ بالحقوق والحريات العامة التي يضمنها الدستور<sup>(٢٨)</sup>.

كما يلعب القضاء دور الوسيط بين واضعي السياسة العامة وبين القائمين على تطبيقها بوساطة دوره في التوضيح والتفسير القانوني السليم للمقصود من السياسة العامة. وبالتالي يصبح رأي القضاء إمّا متجاوباً، أو مبطلاً، أو معرقلاً لبعض القرارات التنفيذية والسياسات الإدارية، عن طريق قيام المحاكم باصدار الأحكام والقرارات الخاصة بتلك السياسات<sup>(٢٩)</sup>.

وبناءً على ما سبق يمكن للمحكمة إحداث التعديلات على مضمون السياسة العامة من اتفاقيات وقوانين أو الغائها، بحسب طبيعة الاستشارة المقدمة إليها، وبذلك تصبح السلطة القضائية رقيباً قضائياً على صياغة وتنفيذ السياسات العامة عن طريق المراجعة المنتظمة والدائمة للقوانين المعبرة عنها لضمان شرعيتها.

### ثالثاً: السلطة التشريعية:

يتكون البرلمان المغربي من مجلسين هما:

أ. مجلس النواب ويضم (٣٩٥) عضواً، ويتم انتخابهم بالاقتراع المباشر لولاية تشريعية لمدة (٥) سنوات.

ب. مجلس المستشارين ويتكون من (١٢٠) عضواً يتم انتخابهم بالاقتراع غير المباشر من قبل ممثلي الجماعات المحلية ولمدة (٦) سنوات، ويتمتع أعضاء البرلمان المغربي بالحصانة البرلمانية.

ويرأس الملك المغربي افتتاح أول دورة للبرلمان وتُعد في يوم الجمعة الثانية من شهر تشرين الأول، ويمارس البرلمان المغربي سلطته التشريعية بالتصويت على القوانين، ومراقبة الأداء الحكومي، وتقييم السياسات العمومية بحسب ما نصّ عليه الدستور المغربي في (الفصل ٧٠). وفيما يخص الجانب التشريعي فإنّ الدستور يحدد دور رئيس الحكومة ودور أعضاء البرلمان في المبادرة التشريعية، وفي حالة النزاع بين الطرفين يلتجئ كل منها إلى المحكمة الدستورية، ويحق لكل من رئيس الحكومة أو أعضاء البرلمان التقدم باقتراح قوانين جديدة، وتحال القوانين المقترحة إلى اللجان المختصة بالمجلس بغية مناقشتها والمصادقة عليها، ثم تتم دراستها والتصويت عليها في الجلسات العامة.

إنّ البرلمان المغربي هو مؤسسة تمارس بداخلها الديمقراطية وهي لا تعني فقط حكم الأغلبية، بل إنها تسمح بوجود قانوني ومؤسساتي للمعارضة، لذلك فإنّ عملية صياغة السياسة العامة على المستوى البرلماني تخضع أيضاً للنقاش الأيجابي والمفيد في عملية تدبير الاختلافات، التي يفرضها منطق التعددية<sup>(٣٠)</sup>.

وفيما يخص الجوانب الرقابية فيمكن لـ (اللجان الدائمة) المعنية في البرلمان أن تطلب مسؤولي المؤسسات والإدارات والمقاولات العمومية بغية الاستماع لهم، بحضور الوزراء المعنيين بهم، كما يمكن لمجلسي البرلمان تشكيل لجان مؤقتة لتقصي الحقائق لكي تقوم بدورها بتقديم تقارير حول الوقائع التي أُقيمت من أجلها لمناقشتها في جلسات عامة للبت فيها، ويمكن لرئيس المجلس احالة تلك التقارير إلى القضاء إذا اقتضى الأمر ذلك<sup>(٣١)</sup>.

ويمكن للبرلمان عقد جلسة أسبوعية مخصصة للأسئلة الشفهية والإجابات عليها من قبل الحكومة، على ان تقدم تلك الإجابات التي تتعلق بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة، كما يقوم رئيس الحكومة بعرض حصيلة عمل الحكومة أمام البرلمان، وتخصص جلسة للبرلمان لمناقشة السياسات العمومية وتقييمها سنوياً.

وفي ظل التعديلات الدستورية الأخيرة أصبحت مجموعة من الهيئات والمؤسسات الدستورية ملزمة بتقديم تقرير لمرة واحدة على الأقل خلال السنة عن أعمالها، وستكون موضوع مناقشة من قبل أعضاء البرلمان.

### المطلب الثاني: المؤسسات غير الرسمية

تؤدي المؤسسات غير الرسمية في النظام السياسي دوراً فاعلاً ومهماً في عملية صنع السياسات العامة بشكل مباشر، أو غير مباشر، وتبرز فاعلية تلك المؤسسات في مختلف الأنظمة السياسية لجميع الدول المتقدمة والنامية، استكمالاً لدور المؤسسات الرسمية آنفة الذكر، ومن تلك المؤسسات: -

#### أولاً: جماعات الضغط:

من المؤسسات غير الرسمية المؤثرة بشكل واضح في عملية صنع السياسات العامة يمكن تمييز جماعات الضغط بجميع مكوناتها وأشكالها، بما فيها نقابات ومنظمات أرباب العمل، حيث تسعى هذه الأخيرة إلى التأثير أفعالاً في صياغة القرارات كافة ولاسيما القرارات الاقتصادية، وقد برز ذلك الدور بشكل واضح وكبير في هذه المدة الزمنية ولاسيما بعد أحداث ٢٠١١ في التحول الذي عرفته عدد من الدول على مستوى سياساتها باتجاه تبني النهج الليبرالي، واعتماد سياسات الانفتاح الاقتصادي، فأصبح من الضروري ان توجد علاقة متبادلة بين تلك الفئة وبين النظام السياسي للدولة، وبتسليط الضوء على دور تأثير جماعات الضغط على عملية صنع السياسات العامة على المغرب تبرز ظاهرة تشير إلى أنه في السنوات الأخيرة عرفت الحياة السياسية في المغرب عملية تجديد تنامي فيها أعداد رجال الاعمال وتساعدت الكيانات التنظيمية المعبرة عن مصالحهم الاقتصادية والسياسية إلى جانب وجودهم القوي ككتل نافذة داخل دوائر السلطات التنفيذية والتشريعية، وهو ما يدعونا إلى البحث في طبيعة ودرجة تأثير هذه الفئة في عملية صنع السياسات العامة في تلك الدول<sup>(٣٢)</sup>.

وتسعى جماعات الضغط إلى التأثير على صناع القرار في السياسات العامة للاهتمام بقضاياها ومشكلاتها ودفعها، لاتخاذ مواقف أو قرارات لها صفة السياسات العامة لخدمة أهدافها وتحقيق مصالحها، لما تتمتع به من القوة والنفوذ المستمد من من العلاقات المتنوعة والمتداخلة مع رسمي السياسات العامة، وهي بذلك تستخدم الكثير من الآليات التي تعزز قوتها ونفوذها وتتخذ الكثير من أشكال التدخل.

من جماعات الضغط في المغرب هي تلك المتمثلة بالهيئات المهنية واتحادات العمال ذات الطابع المصلحي أو النزعة الأيديولوجية المتمثلة في المحافظة على البيئة أو الجماعات الدينية و المنظمات كالمنتدى المغربي من أجل الحقيقة و الإنصاف، وهذا المنتدى هو عبارة عن لجنة دفاع عن حقوق الإنسان، بالإضافة إلى تلك الجهات تبرز جهة أخرى تأخذ دوراً كبيراً ومؤثراً في عملية صنع السياسات العامة، وهي منظمة أرباب العمل، حيث يمكن رصد دور أرباب العمل في بلدان المغرب العربي بصورة عامة، وفي المملكة المغربية خاصة عن طريق تأثيرها على صانعي السياسات العامة الرسميين، وذلك عن طريق وجودهم على مستوى المؤسسات التشريعية والتنفيذية، واشتراكهم في الحوارات الإجتماعية التي تنعقد بين النقابات والحكومة المغربية.

فعلى مدى العقدين الماضيين تعهدت السلطات المغربية باصلاح وتحرير الاقتصاد عن طريق اشراك منظمات أصحاب العمل بشكل أكبر في صياغة السياسات الاقتصادية وتنفيذها، ومن المنظمات الفاعلة والرئيسة التي يمكن الإشارة إليها في البلاد هي الاتحاد العام لمقاولات المغرب حيث يتم تمثيل القطاع الخاص في المملكة عن طريقه، وهو يشارك وحده في المفاوضات الثلاثية<sup>(٣٣)</sup>، فضلاً عن المكانة التي يحتلها من الوزن الكبير في الحياة السياسية المغربية بسبب قدرته على تكوين وبناء علاقات متميزة مع اصحاب القرار السياسي سواء اكان في الحكومة أم البرلمان، ممّا أعطاه القدرة على التأثير على صدور قرارات تخدم مصالحه أو تعيقها<sup>(٣٤)</sup>، ومن هذه القرارات ما تم تقديمه من المطالب الموجهة الى الحكومة في إطار الإصلاحات لما بعد ثورة ٢٠١١، بالخصوص ما يتعلق

منها بالضريبة على القيمة المضافة حيث تضمنت المطالبة بتعميم الحق في الخصم والحد من عدد النسب الضريبية وتحسين شروط السداد وغير ذلك من المطالب الأخرى، ونجح في ذلك عن طريق قيام الحكومة بتلبية الجزء الأكبر من تلك المطالب ومنها تعميم حق الخصم على الاستثمارات، واسترداد ضرائب القيمة المضافة على الاستثمارات الجديدة من بداية عام ٢٠١٦<sup>(٣٥)</sup>.

ويظهر الدور الإيجابي لجماعات الضغط في رسم السياسات العامة، عن طريق مساهمتها في طرح الأفكار والآراء المهمة التي تخص مختلف الشرائح من المجتمع المغربي التي تدافع عن مصالحه، وهي بذلك تمثل الوسيط بين السلطة من جهة والمواطن من جهة أخرى، كما يمكنها بوساطة تنظيماتها أن تكون أداة رقابية فعالة على أداء أعمال الحكومة وواجباتها<sup>(٣٦)</sup>.

### ثانياً: مؤسسات المجتمع المدني

إنّ من أدوار المجتمع المدني الدستورية الجديدة هو انفتاحه للمساهمة بشكل فاعل في صناعة القرارات العمومية، عن طريق المبادرة الديمقراطية التشاركية، التي يقصد بها مساهمة المواطنين ومشاركتهم في رسم السياسات العامة وصنع القرارات العمومية<sup>(٣٧)</sup>.

ومن جانب آخر فإنّ الديمقراطية التشاركية تعتبر بديلاً عن الديمقراطية الكلاسيكية المعروفة، فهي تؤدي إلى نوع من المساهمة بشكل تفاعلي في تدبير الشأن السياسي والعمومي، على شكل تشاوري وتفاوضي لتقسيم المسؤولية<sup>(٣٨)</sup>، فهي عبارة عن عمل تشاركي يظهر وجود أطراف متعددة فاعلة في عملية اتخاذ القرار، بهدف تجاوز الأخطاء التي أفرزتها السياسات السابقة، من أجل تعزيز البناء المؤسساتي<sup>(٣٩)</sup>.

إنّ إتاحة الفرصة من قبل المؤسسات الحكومية والبرلمان للمجتمع المدني للمشاركة في النقاشات العمومية لإعداد السياسات العامة تعد دعامة أساسية للمواطن بدفعه إلى تدبير الشأن العام بطريقة غير مباشرة، ومن أهم المستجدات في الدستور المغربي لعام ٢٠١١، هي توسيع صلاحيات

المجتمع المدني عن طريق اقرار القانون التنظيمي المرقم (٤٤.١٤) الذي يتعلق بتحديد كيفية ممارسة الحق من قبل المواطن المغربي في تقديم عرائض للسلطات العمومية<sup>(١)</sup>.

## الخاتمة:

وتشترك المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في المغرب، في عملية صنع السياسات العامة، ولكنها متباينة من جهة الى أخرى، ويمكن ملاحظة أن الدور الأكبر في ذلك هو للمؤسسة الملكية صاحبة النفوذ الأكبر والأقوى بين المؤسسات المغربية، لما تتمتع به الملكية من مكانة سامية، اعطاها الدستور المغربي لها، ولكن في الوقت نفسه، فإن للحكومة المغربية دور كبير ومؤثر في صنع السياسات العامة، فضلاً عن دور بقية المؤسسات القضائية والتشريعية في صياغة السياسات العامة العامة وتنفيذها، والرقابة على مدى تطبيقها.

أما المؤسسات غير الرسمية فهي الأخرى تساهم في صنع السياسات العامة، من خلال دورها في الضغط على مؤسسات النظام السياسي، بقبول أو رفض سياسة معينة، من خلال تحريك الرأي العام المغربي، الذي يشكل عامل ضغط على صناع السياسات العامة.

وتمر عملية صنع السياسات العامة، بعدة مراحل بدءاً من عملية الإعداد وانتهاءً بعملية التقييم، وتخضع الى تدخل عدة فاعلين من مختلف الأجهزة الحكومية ومن قطاعات المجتمع عدة (سياسية ، وقضائية ، وإدارية ، ومجتمع مدني، وغيرها) كما ان السياسات العامة المنتجة، هي استجابة مباشرة للمشكلات المجتمعية، وهو ما يتطلب ايلاء تلك العملية الأهمية اللائقة بها، لضمان إنتاج سياسات عامة ناجعة وقابلة للتطبيق على أرض الواقع، وقادرة على حل أو تجاوز المعضلات التي يعاني منها المجتمع.

المصادر والهوامش:

(١) يونس برادة، الاشكالية الانتخابية في المغرب، في علي خليفة (محرراً)، الانتخابات الديمقراطية وواقع الاقطار العربية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٩، ص٢٩٦.

- (٢) دستور المملكة المغربية، الرباط، مطبعة الانباء ١٩٩٦، ص ٦.
- (٣) دستور المملكة المغربية، المصدر نفسه، ص ١٠ .
- (٤) عبد السلام نوير، التحول الديمقراطي في المملكة المغربية، مصطفى كام السيد (محرراً) الاصلاح السياسي في الوطن العربي، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ٢٠٠٦، ص ٢٧١-٢٧٢.
- (٥) عبد السلام نوير، قضايا التحول الديمقراطي في المغرب، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٢٧١ - ٢٧٢.
- (٦) فاتح خنو، مقياس السياسة العامة، ملخص محاضرة في المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، ص ٣، تاريخ الزيارة ٢٧/٢/٢٠٢٣، الرابط:
- <http://enssp.dz/ar/%D9%80%D8%AD%D8%A7%D8%B6%D8%B1%D8%>
- (٧) هدى ميتكيس، المعارضة السياسية في المغرب، اطروحة دكتوراه مقدمة الى جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، ١٩٨٦، ص ٢٠٤.
- (٨) هدى ميتكيس، المصدر نفسه، ص ٢٠٦.
- (٩) محمود علي الخطيب، الولايات المتحدة الامريكية وقضية الديمقراطية في العالم العربي، ٢٠٠٦، ص ١٠١، كتاب منشور في موقع الاليكتروني، تاريخ الزيارة ٢٥/٦/٢٠٢٣ الرابط: <https://books.google.iq/books?id=->
- (١٠) محمد شقير، تطور الدولة في المغرب، الدار البيضاء، افريقيا الشرق للطباعة والنشر، ٢٠٠٦، ص ٣٣٠-٣٣٣.
- (١١) ينظر: الفصل ٤٧ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (١٢) ينظر: الفصل ٨٨ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (١٣) ينظر: الفصل ٩٣ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (١٤) ينظر: الفصل ٩٤ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (١٥) ينظر: الفصل ٨٨ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (١٦) ينظر: الفصل ٩٠ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (١٧) ينظر: الفصل ٩٢ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (١٨) ينظر: الفصل ٩٣ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (١٩) أحمد حميد عباس، تجربة التناوب السلمي على السلطة في المغرب وآفاق المستقبل، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية - الجامعة المستنصرية، ٢٠١٤، ص ٨١.
- (٢٠) ينظر: الفصل ١٠٨ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.

- (٢١) أحمد حميد عباس، مصدر سبق ذكره، ص ٨١.
- (٢٢) ينظر: الفصل ١٢٤ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (٢٣) ينظر: الفصل ١٢٩ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (٢٤) ينظر: الفصل ١٣٠ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (٢٥) ينظر: الفصل ١٣٢ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (٢٦) ينظر: الفصل ١٣٤ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (٢٧) ينظر: الفصل ١٣٢ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (٢٨) ينظر: الفصل ١٣٣ من الدستور المغربي، لسنة ٢٠١١.
- (٢٩) مولاي هشام المراني، المتدخلون في صنع السياسات العامة في المغرب، مجلة الدراسات الافريقية وحوض النيل، مصر، العدد(٨)، ٢٠٢٠، ص ٢٧٩.
- (٣٠) مولاي هشام المراني، مصدر سبق ذكره، ص ٢٧٥.
- (٣١) الموقع الرسمي للبرلمان المغربي، الرابط: <https://www.parlement.ma/ar>.
- (٣٢) عزة بو عيسى، دور جماعات الضغط في صنع السياسة العامة، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد(٢)، الجزائر، ٢٠٢١، ص ٤١٨.
- (٣٣) عزة بو عيسى، المصدر السابق نفسه، ص ٥٢١.
- (٣٤) مهداوي عبد الهادي، مكانة الجماعات الضاغطة في الحياة السياسية المغربية والفرنسية، ٢٠١٢، موقع الالكتروني: الحوار المتمدن الرابط: <https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=٣١٠٦٦١>.
- (٣٥) أقصبي نجيب، مآلات التحول الديمقراطي في المغرب، المركز العربي للدراسات، قطر، ٢٠١٨، ص ٧١٢.
- (٣٦) عزة بو عيسى، مصدر سبق ذكره، ص ٥٢١.
- (٣٧) هایل عبد المولى طشطوش، الديمقراطية كشكل من اشكال الحكم، مجلة الحوار المتمدن، العدد(١٨٩٤)، ٢٠٠٧، تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/١/١٣ الرابط: <https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=٩٤٧٠٥>.
- (٣٨) محمد الغالي، سياسة اقرب مؤثر على أزمة الديمقراطية التمثيلية، المجلة المغربية للادارة المحلية والتنمية، العدد ٥٣، ٢٠٠٦، ص ٢٥.
- (٣٩) محمد الغالي، ابعاد الهندسة الدستورية للادوار الجديدة للمجتمع المدني، مقال منشور في موقع الحوار الوطني، ٢٠١٣، تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٥/٢٥، الرابط: <http://hiwarmadani2013.ma/storedfileattach/١٣٧١٦٤٣٠٨٩.pdf>



(٤٠) ابراهيم السهول، واقع المجتمع المدني وتنزيل الديمقراطية التشاركية بالمغرب، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ط١، برلين - ألمانيا، ٢٠٢١، ص٢٤٧.

